

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١١ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠٤/١٢/١٤ باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة للعام المالى ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٢/٨ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالى ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١١١٠٠٠٠ جنية (فقط مليون واحد ومائة وعشرة آلاف جنية لا غير) وجملة المصروفات التقديرية ١١١٠٠٠٠ جنية (فقط مليون واحد ومائة وعشرة آلاف جنية لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٢/٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ اسامة مازن